

هل يجوز الصيد داخل الميقات وخارج الحرم لغير المحرم وإذا دعس بسيارته بعض الطيور داخل الحرم هل يآثم؟

صالح الفوزان

هل يذوب الصيد في داخل الميقات وخارج الحرم لغير المحرم؟ وإذا بعث بسيارته بعض الطيور والحيوانات من غير ارادة منسوبة
الحرم يلزمه شيء؟ وهل يآثم على ذلك؟ جزاكم الله خيرا. اما المحرم فلا يجوز له قتل الصيد داخل الحرم ولا خارج الحرم. من حين -
[00:00:00](#)

تحرم الى ان يحل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. الى قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا. فالمحرم يحرم
عليه بقتل الصيد البري المأكول قتل الصيد البري المأكول لا في داخل الحرم ولا خارج الحرم. اما غير المحرم نعم فيجوز - [00:00:20](#)
له الاصطياد خارج الحرم. اما داخل الحرم فلا يجوز. لا يجوز قتل صيد الحرم لا للمحرم ولا لغير المحرم. لان الحرم لا ينفر ولا يختل
خلاه ولا تلتقط لقطته الا بمنشد. هم. الحرم لا يجوز قتل الصيد البري المأكول فيه لا للمحرمين ولا لغير - [00:00:40](#)
المحرمين لحرمه الحرم ويستوي بذلك اذا رماه او اصابه بحجر او دعسه بالسيارة سواء كان متعمدا او غير تكون عليه الجزاء والفدية
قوله تعالى ومن قتل ومنكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الى اخر الاية ولان هذا اتلاف والاتلافات - [00:01:00](#)
في ضمانها العمد والسهو عند جمهور اهل العلم فتبين لنا الفرق بين المحرم والحلال طيب المحرم لا يصطاد لا في خارج الحرم ولا اما
الحلال فانه يجوز له الاصطياد خارج الحرم ولا يجوز له داخل الحرم بآرك الله والمراد بالصيد هنا الصيد المأكول البري - [00:01:20](#)
من الطيور او للربا او الارانب او غير ذلك مما يسمى صيدا رباح اكله. طيب نعم جزاكم الله خيرا. يسأل عن من بعث طيارته بعض
الطيور دون ان يكون متعمدا. نعم يجب عليه الحجية على ما عليه الاكثر من اهل العلم. تجب عليه الفدية لان هذا اتلاف والاتلاف
يستوي فيه العامد - [00:01:40](#)

والقاصد اذا كانت هذه الطيور مما من الصيد اذا كانت هذه الطيور من الصيد مما يباح اكله نعم يجوز جزاكم الله خيرا واحسن -

[00:02:00](#)